

دلائل الإعجاز

عليه في الوَضْعِ اللّٰغُوِيَّ وعلى خلافِ ما ثَبَتَتْ به الروايةُ عنِ العربِ ،
وجملةُ الأمرِ أنَّه لا يَرى الذَّقَمُ يدخلُ على صاحبه في ذلك إلا من جهةِ نقصِهِ في علمِ
اللُّغَةِ لا يعلمُ أنَّها هُنَا دَقَائِقُ وأَسْرَارٌ طريقُ العلمِ بها الرويَّةُ والفِكرُ
ولطائفُ مُسْتَقَاهَا العَقْلُ وخصائصُ معانٍ ينفردُ بها قومٌ قد هُدُوا إليها ودُلُّوا
عليها وكُشِفَ لهم عنها ورُفِعَتْ الحِجْبُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهَا وَأَنَّهُ السَّبَبُ في أنَّ عَرَضَتْ
المزِيَّةُ في الكلامِ وَوَجَبَ أَنْ يَفْضَلَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَأَنْ يَبْدُعُدَّ الشَّأْنُ في ذلكِ
وتمتدُّ الغايةُ وَيَعْلَوَ المُرْتَقَى وَيَعَزَّزَ المَطْلَبُ حتَّى ينتهيَ الأمرُ إلى الإعجازِ
وإلى أَنْ يَخْرُجَ من طَوْقِ البَشَرِ .

ولمَّا لم تَعْرِفْ هذه الطائفةُ هذه الدقائقَ وهذه الخواصَّ واللَّطَائِفَ لم
تَتَعَرَّضْ لها ولم تَطْلُبْهَا ، ثمَّ عنَّ لها بسوء الاتفاقِ رأيٌ صارَ حِجَاذاً بَيْنَهَا
وبَيْنَ العلمِ بها وسدًّا دُونَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهَا وَهوَ أَنَّ سَاءَ اعتقادُها في الشَّيْءِ الذي
هو معدنُها وعليه المَعْوَلُ فيها وفي علمِ الإِعرَابِ الذي هو لها كالنَّاسِبِ الذي
يَنْدُمِيهَا إِلَى أَصُولِهَا وَيَبْدِيْنُ فَاضِلَهَا مِنْ مَفْضُولِهَا . فجعلتْ تُظْهِرُ الزُّهْدَ في
كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الذَّوْعِينَ وتطرحُ كَلَامًا مِنَ المَنْفِينِ وترى التَّشَاغُلَ عَنْهُمَا أُولَى مِنَ
الاشتغالِ بهما والإِعرَاضَ عَنْ تَدْبِيرِهِمَا أَصَوْبُ مِنَ الإِقبالِ على تَعَلُّسِهِمَا .
أما الشَّعْرُ فَخَيْسِلٌ إِلَيْهَا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ كَثِيرٌ طَائِلٌ وَأَنَّ لَيْسَ إِلَّا مُلَاحَظَةً أَوْ
فِكَاهَةً أَوْ بَكَاءَ